



مجلة فصلية محكمة تصدرها كلية
التربية للعلوم الإنسانية - جامعة كركوك



مُجَلَّةُ جَامِعَةِ كَرْكُوكِ لِلِّدِرِيْسَارِيِّ الْإِنْسَانِيَّةِ

المجلد (20) العدد الاول - الجزء الثاني - أ - حزيران 2025

مجلة فصلية صادرة من
كلية التربية للعلوم الإنسانية
جامعة كركوك

ISSN 1992 - 1179

العنوان البريدي

العراق / كركوك / جامعة كركوك
صندوق البريد: 2281 و الرمز البريدي: 52001
رقم الایداع في دار الكتب و الوثائق ببغداد 1209 لسنة 2009



الجلد (20) العدد الاول - الجزء الثاني - أ - حزيران 2025

2025 - 06 - 01

مُجَلَّهُ جَامِعَةِ كَوُكُلِّ لِلِّدَارِ لِسَادِرِ الْإِنْسَانِيَّةِ

المجلد (20) العدد الاول - الجزء الثاني - أ - حزيران 2025

مجلة فصلية صادرة من كلية التربية للعلوم الإنسانية
جامعة كركوك

ISSN 1992 - 1179

العنوان البريدي
العراق / كركوك / جامعة كركوك
صندوق البريد: 2281 و الرمز البريدي: 52001
رقم الایداع في دار الكتب و الوثائق بغداد 1209 لسنة 2009

E. mail
kujhs@uokirkuk.edu.iq

رئيس التحرير
الأستاذ الدكتور
مراد إسماعيل أحمد

حزيران 2025



أعضاء هيئة التحرير

الاسم	اللقب العلمي	البلد	الاختصاص	مكان العمل	الملاحظات	ت
د. مراد إسماعيل احمد	أستاذ	العراق	الجغرافية	جامعة كركوك كلية التربية للغومن الإنسانية	رئيس هيئة التحرير	1
د. حيدر عادل محمد	مدرس	العراق	اللغة التركية	جامعة كركوك كلية التربية للغومن الإنسانية	مدير هيئة التحرير	2
د. مشاري عبد العزيز محمد الموسى	أستاذ	الكويت	اللغة العربية	جامعة الكويت كلية الاداب	عضو هيئة تحرير دولي	3
د. سيد صادق عوض الله احمد	أستاذ	مملكة البحرين	اللغة الإنكليزية	جامعة البحرين كلية الاداب	عضو هيئة تحرير دولي	4
د. نازان توشاش	أستاذ	تركيا	اللغة الإنكليزية	جامعة انقرة كلية اللغات	عضو هيئة تحرير دولي	5
د. فهد عباس سليمان	أستاذ	العراق	التاريخ	جامعة كركوك كلية التربية للبنا	عضو هيئة تحرير دولي	6
د. نور الله جتين	أستاذ	تركيا	اللغة التركية	جامعة انقرة كلية اللغات	عضو هيئة تحرير دولي	7
د. كمال عبد الله حسن	أستاذ	العراق	الجغرافية	جامعة الانبار كلية الاداب	عضو هيئة تحرير	8
د. زانيار فائق سعيد	أستاذ	العراق	اللغة الانكليزية	جامعة السليمانية	عضو هيئة تحرير	9
د. جنار عبد القادر احمد	أستاذ	العراق	علوم تربوية ونفسية	جامعة كركوك كلية التربية للغومن الإنسانية	عضو هيئة تحرير	10
د. دلال علي سليمان زريقات	أستاذ	الأردن	الجغرافية	الجامعة الأردنية كلية الاداب	عضو هيئة تحرير دولي	11
د. ياسر محمد طاهر	أستاذ	العراق	طرائق التدريس	جامعة كركوك كلية التربية للغومن الصرف	عضو هيئة تحرير	12

13	د. كاروان عمر قادر	استاذ	العراق	اللغة الكوردية	جامعة السليمانية كلية اللغات	عضو هيئة تحرير
14	د. عصام مصطفى عبد الهادي عقلة	أستاذ مشارك	الامارات	التاريخ	جامعة خورفكان كلية الاداب	عضو هيئة تحرير دولي
15	د. ابراهيم بن يحيى بن زهران البوسعدي	أستاذ مشارك	سلطنة عمان	التاريخ	جامعة السلطان قابوس كلية الاداب	عضو هيئة تحرير دولي
16	د. نزيه إبراهيم المناسية البطوش	استاذ	الاردن	الجغرافية	الجامعة الأردنية	عضو هيئة تحرير دولي
17	د. خالصة الغباري	أستاذ مساعد	سلطنة عمان	اللغة الإنكليزية	جامعة السلطان قابوس كلية الاداب	عضو هيئة تحرير دولي
18	د. مهدي قيس عبد الكريم الجنابي	أستاذ مساعد	الامارات	علوم القرآن	جامعة الشارقة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية	عضو هيئة تحرير دولي
19	د. إسماعيل البر قومسر	أستاذ مساعد	تركيا	اللغة التركية	جامعة دوزجه	عضو هيئة تحرير دولي
20	د. فارس محمود محمود	أستاذ مشارك	سويسرا	الجغرافية	جامعة بيرن	عضو هيئة تحرير دولي
21	د. كامل عبد القادر حسين	أستاذ مساعد	العراق	علوم القرآن	جامعة كركوك كلية التربية للغومن الإنسانية	عضو هيئة تحرير
22	د. عز الدين صابر محمد	أستاذ مساعد	العراق	اللغة الكوردية	جامعة كركوك كلية التربية للغومن الإنسانية	عضو هيئة تحرير
23	د. خالد احمد هواس	أستاذ مساعد	العراق	اللغة العربية	جامعة كركوك كلية التربية للغومن الإنسانية	عضو هيئة تحرير
24	د. محمد اكبر بور	أستاذ مساعد	ايران	الجغرافية	جامعة ريزا كلية الاداب	عضو هيئة تحرير دولي

25	د. علي هادي حسن	أستاذ مساعد	العراق	اللغة العربية	جامعة كركوك كلية التربية للعلوم الإنسانية	عضو هيئة تحرير
26	د. مجید احمد جدوع الزبيدي	أستاذ	العراق	اللغة الإنكليزية	جامعة الانبار كلية الاداب	عضو هيئة تحرير
27	د. محمد علي شريف	أستاذ مساعد	العراق	اللغة التركية	جامعة كركوك كلية التربية للعلوم الإنسانية	عضو هيئة تحرير
28	د. زينب عصمت صفاء الدين	مدرس	العراق	اللغة الإنكليزية	جامعة كركوك كلية التربية للعلوم الإنسانية	عضو هيئة تحرير
29	د. عماد عبد الله مراد	مدرس	العراق	علوم القرآن	جامعة كركوك كلية التربية للعلوم الإنسانية	عضو هيئة تحرير

مقدمة

يشرفي أن أقدم لكم هذه المقدمة التي تسلط الضوء على الدور الحيوي والمهم للبحوث التي يقدمها الباحثون للمجلة، والتي تسهم بشكل فاعل في تعزيز وتطوير مجالات الدراسات الإنسانية. إن المجلة تهدف إلى توفير منصة علمية رائدة لنشر الأعمال الأكademية التي تتناول قضايا حيوية في مختلف فروع العلوم الإنسانية، بما في ذلك الفلسفة، وعلم الاجتماع، والأنثروبولوجيا، وعلم النفس، واللغة، والتاريخ، والفنون، وغيرها.

إن الأبحاث المقدمة للمجلة ليست مجرد نتائج لدراسات علمية، بل هي محطات فكرية تعكس تطور المفاهيم والنظريات في هذه المجالات. تعمل هذه الدراسات على طرح حلول للمشاكل المعاصرة، وفهم الظواهر الإنسانية في سياقاتها المختلفة، كما تساهم في تقديم رؤى جديدة لتطوير المجتمع وتعزيز الوعي الثقافي والعلمي.

إن الدور الكبير لهذه البحوث لا يتوقف عند نشر المعرفة فقط، بل يتجاوز إلى تحفيز التفكير الناقد والإبداعي، ودعم الجهود الأكademية في بناء قاعدة معرفية متينة تُسهم في تحريك عجلة التغيير والتطور في المجتمعات الإنسانية. ولذلك، فإننا نعتبر هذه البحوث أداة أساسية في تطوير الفكر الإنساني، ودعم المساعي المستمرة لتحسين جودة الحياة البشرية عبر أبعادها المختلفة.

نتطلع في المجلة إلى استقبال مزيد من الدراسات الرصينة التي تُشريننا وتوسيع آفاقنا العلمية، مؤمنين بأن هذه الإسهامات العلمية هي حجر الزاوية في بناء مستقبل أكثر إشراقاً في مجال الدراسات الإنسانية.

رئيس هيئة التحرير

أ. د. مراد إسماعيل احمد

شروط وقواعد النشر في مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية

1. تسلم نسخة الكترونية من البحث عبر الموقع (<https://kujhs.uokirkuk.edu.iq>) تحت برنامج Microsoft Word بصيغة doc او بصيغة .docx.
2. يطبع البحث بواسطة الحاسوب بمسافات واحده بين الأسطر شريطة أن لايزيد عدد صفحاته عن 25 خمس وعشرين صفحة وبواقع (5000 الى 10000) كلمة، ونوع الخط Simplified Arabic بما في ذلك الجداول، مع تنسيق محدد مسافة 1.5، خط Times 14، على ورق A4. للبحوث الخاصة باللغة العربية، يكتب البحث بخط (New Roman) للغة الإنجليزية و التركية بحجم خط (14) على ورق مقاس(A4). اما بالنسبة للغة الكوردية فونت كوران .Kurdfonts
3. تقديم سيرة علمية مختصرة للباحث أو الباحثين مرفقة مع البحث وتكون منفصلة.
4. تكتب أسماء الباحثين الثلاثية باللغة العربية والإنجليزية كما تذكر عناوين وظائفهم الحالية ورتبهم العلمية.
5. إقرار من المؤلف يؤكد أن البحث لم يسبق نشره وليس قيد النشر في مجلة أخرى.
6. العناوين الرئيسية والفرعية تستعمل داخل البحث لتقسيم أجزاء البحث حسب أهميتها ويتسلسل منطقي وتشمل العناوين الرئيسية: عنوان البحث، الملخص، الكلمات الدالة، المقدمة، إجراءات البحث، الشرح، الاستنتاج، المراجع.
7. يرفق مع البحث ملخص باللغة العربية وباللغة الإنجليزية على أن لايزيد كلمات الملخص عن (250) كلمة.
8. تكتب بعد الملخص الكلمات الدالة للبحث.
9. تطبع الجداول والأشكال والخرائط داخل المتن وترقم حسب ورودها في البحث وتزود بعناوين ويشار إلى كل منها بالتسليسل.
10. يجوز نشر البحث إذا كان مستلًّا من أطروحة أو رسالة دكتوراه أو ماجستير، بشرط ألا تكون هذه الرسائل منشورة أو مقبولة للنشر، ويجب الإشارة إلى هذا في الصحيفة الأولى وقائمة المراجع، والإفصاح عن ذلك في الإقرار والتعهد.

11. يلتزم الباحث بدفع النفقات المالية المترتبة على إجراءات التقويم في حال طلبه سحب البحث ورغبته عدم متابعة إجراءات النشر.
12. يمنح الباحث مدة أقصاها ثلاثة أشهر لإجراء التعديلات على بحثه إن وجدت ومن حق المجلة بعد ذلك الغاء الملف البحثي تلقائيا في حال تجاوز المدة المذكورة أعلاه.
13. التوثيق (قائمة المراجع)
- أ. يُشترط اتباع أسلوب الكتابة وفقاً لمعايير APA النسخة السابعة (الجمعية الأمريكية لعلم النفس) ، ويجب الالتزام بالدقة في الاستشهادات وتنسيق القائمة المرجعية وفقاً لهذه المعايير ، لضمان الوضوح والتلاقي في تقديم البيانات والمعلومات العلمية.
- ب. يشار إلى المراجع في المتن بالاسم الأخير للمؤلف وسنة النشر والصحيفة، مثل: علي عبد عباس العزاوي (العزاوي، 2008: 214) أو (العزاوي، 2008).
- ت. يجوز في بحوث علوم القرآن والتاريخ الإسلامي توثيق المراجع من خلال تهميش المراجع باستعمال الأرقام المتسلسلة بين قوسين هكذا (1) ، (2) ، (3) وتبين في آخر البحث تفاصيل المراجع حسب تسلسلها وتوضع قبل قائمة المصادر والمراجع.
- ث. توثق المصادر والمراجع في قائمة واحدة في نهاية البحث وترتب هجائيا حسب الاسم الأخير للمؤلف مثل:
- (اسم العائلة، الاسم الأول للمؤلف، (سنة النشر)، عنوان الكتاب، رقم الطبعة، مدينة النشر، در النشر)، مثل:
- شحادة ، نعمان 2011، التحليل الإحصائي في الجغرافية والعلوم الاجتماعية، عمان - الأردن، دار صفاء للنشر والتوزيع.
- ج. أما الدوريات: فيبدأ ذكر الاسم الأخير للمؤلف، ثم بقية الاسم كاملاً، ثم توضع سنة النشر بين حاصلتين. ثم عنوان البحث. ثم اسم المجلة غامق، ثم مكان صدورها، ثم رقم المجلد، ثم رقم العدد، ثم أرقام الصفحات.
14. يستشهد الباحث بباحثين على الأقل منشوريين في مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية
15. عمل استقلال للبحث في مركز الحاسبة الصادر من رئاسة الجامعة.

16. على الباحث دفع أجور النشر البالغة: (150.000) مائة الف دينار عراقي وإذا زاد عدد الصفحات عن (25) خمس وعشرين صحفة فسوف يتم استيفاء الأجور بواقع (5.000) خمسة الاف دينار لكل صفحة.

17. تجري هيئة تحرير المجلة التقييم الأولي للبحث، ثم يعرض على محكمين من ذوي الخبرة العلمية في مجال التخصص، وتلتزم المجلة بإخبار الباحث بالقرار النهائي بشأن الموافقة على النشر من عدمها على أن يلتزم الباحث بإجراء التعديلات التي قد يطلبها المحكمون من أجل إجازة البحث أو الدراسة للنشر في المجلة.

18. ترسل البحوث وجميع المراسلات المتعلقة بالمجلة إلى موقع المجلة.

**فهرست البحوث المنشورة
بحوث علوم القرآن**

رقم الصفحة	الباحث	عنوان البحث	ت
1-19	م. د. اكرم محمد عايد سعدون	مقاصد عقوبة القتل قصاصاً في الشريعة الإسلامية	1
21-27	أ. م. د. ثامر حمزة داود م. م. مها احمد كمال العاني	منهج المقاصد الشرعية في مكافحة الفساد الإداري	2
28-48	أ. م. د. خالد خزعل خميس	الأحكام الفقهية المتعلقة بالمني الصناعي	3
49-74	أ.م.د. صالح ابراهيم حسين البياتي	أسباب الجهاد في سبيل الله تعالى في كتاب - أحكام الجهاد وفضائله- للإمام عبد العزيز بن عبد السلام - رحمه الله تعالى - دراسة موضوعية في التفسير الفقهي لآيات الجهاد	4
75-99	م. م. ضياء رعد مجول	التعارض بين الحقيقة اللغوية والحقيقة العرفية في باب الأيمان وأنثر ذلك على الفروع الفقهية	5
100-153	م. د. منال عبدالله رشيد	الخاص ، والعام المخصص في سورة الاحزاب	6

بحوث العلوم التربوية والنفسية

رقم الصفحة	الباحث	اسم البحث	ت
154-199	أ. م. د. حمدي إسماعيل احمد علي	أثر برنامج تعليمي قائم على توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي و منصات التعاون الرقمي في تنمية مهارات الكتابة الإبداعية لدى طلاب الصف الخامس الابدي في مادة اللغة العربية	1
200-232	أ. م. د. ذكرى عبد الحافظ عبد اللطيف	الثقافة الرقمية وعلاقتها بالميل الى الكمالية لدى طلبة الجامعة	2
233-256	أ.م. د علي سعد كاظم	التجول العقلي وعلاقته بالتلاؤ الأكاديمي لدى طلبة الجامعة المستنصرية	3
257-286	م. م. عمر مصطفى البياتي	اثر استراتيجية قمع الافكار في تحصيل مادة التاريخ عند طلاب الصف الخامس الابدي وتنمية مهارة قراءة الخرائط التاريخية	4

بحوث الجغرافية

رقم الصفحة	الباحث	اسم البحث	ت
287-308	م. د. ايلاف شاكر محمد شريف البرزنجي	الخرائط الاحصائية للخدمات التعليمية في مدينة تازة خورماتو	1
309-334	م. د. حسين سردار محمد علي أحمد	التحليل الجغرافي للزواج المبكر للفتيات وآثاره السلبية في قضاء كركوك لعام 2024	2
335-355	ا. م. د. كرامي عبد الغفور على الحديثي	الآثار التنموية لطرق النقل في تحقيق توازن البيئة الحضرية في محافظة الأنبار	3

بحوث التاريخ

رقم الصفحة	الباحث	اسم البحث	ت
356-372	م. د. أسماء عبدالكريم إبراهيم	انقاق ستريسا عام 1935 دراسة تاريخية	1
373-405	م. م. اسن عثمان حسين التون	التعليم المهني في كركوك (١٩٤٥ - ١٩٥٨) في ضوء تقارير وزارة المعارف	2
406-421	م. م. زينب حسن شكور	الدور السياسي والاجتماعي لأوغستا في الإمبراطورية الألمانية (1811-1890)	3
422-452	م. م. عامر عبود ادهام	وسائل الانتاج الزراعي وطرق الري في الاندلس في عصر الامارة (١٣١٦-٧٥٦هـ / ١٣٨-٩٢٩م)	4
453-477	م. د. محمود دخيل علي القيسي	اثر القيادة النبوية في تعزيز الروح المعنوية (معركة أحد انموذجا)	5
478-495	م. د. مهند علي فرحان الجبوري	نزوح الأثوريين العراقيين الى سوريا وموقف الحكومة العراقية منه عام 1933 دراسة وثائقية	6
496-523	م. د. ئار هزوو يوسف حسن أ. م. د. نشمييل صابر عبدالله	انعكاس الوضع السياسي في كركوك في الصحافة الكردية (السريانية) خلال الفترة 1981-1984	7
524-556	أ.م. د. خالد دعigel نجم عبد الله	المواقف التي أقسم عليها رسول الله ﷺ دراسة تاريخية تحليلية	8
557-584	م. د. نجم الدين عبد الستار صادق ليلانى	البدايات الأولى للطيران والملاحة الجوية العثمانية 1911-1918	9

مقالات

585-593	م. د. صفا غانم ابراهيم	نزول السيد المسيح عليه السلام	1
---------	------------------------	-------------------------------	---



Assist. Prof. Dr. Khaled Duaijel Najm Abdullah

Abstract

This research is considered one of the significant studies in the Prophetic biography (Sīrah), as it analyzes instances in which the Prophet Muhammad (peace be upon him) made oaths. These oaths were only made in matters of great importance and profound significance, reflecting the weight of the topics addressed. The study aims to explore these instances and extract their religious, social, economic, and political implications, while also highlighting the educational and reformative dimensions they convey.

The research is divided into four main sections. The first section discusses the linguistic and terminological definitions of oaths, followed by an exploration of the religious aspect, emphasizing the role of oaths in strengthening faith and affirming core beliefs. The second section addresses the social dimension, demonstrating how the Prophet (peace be upon him) employed oaths to affirm moral principles such as justice, truthfulness, and social solidarity. The third section focuses on the economic aspect, presenting Prophetic oaths concerning financial matters and transactions, which underscore their significance in shaping a just society. The fourth section examines the political, administrative, and military aspects, shedding light on the role of oaths in establishing leadership principles and managing the affairs of the state.

The research concluded with a summary that included the most significant findings derived in this vital area of the Prophetic biography.

Keywords: (swear, positions, Khaybar, Medina, district, Quraysh).

المواقف التي أقسم عليها رسول الله ﷺ دراسة تاريخية تحليلية

*أ.م. د. خالد دعigel نجم عبد الله

الملخص

يُعد هذا البحث من الدراسات المهمة في السيرة النبوية، لما تضمنه من تحليل لموضع أقسم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ إن القسم النبوي لا يرد إلا على أمر ذي عظمة ودلالة خاصة، مما يعكس أهمية الموضوعات التي تناولها. وقد هدف البحث إلى استقراء هذه الموضع، واستبطاط الدلالات الدينية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية الكامنة فيها، مع تسلیط الضوء على البُعد التربوي والإصلاحي الذي تحمله تلك الجوانب.

اشتمل البحث على أربعة مباحث رئيسة، تناول المبحث الأول تعريف القسم لغةً واصطلاحاً، ثم عرض الجانب الديني، موضحاً أثر القسم في ترسیخ العقيدة وتعزيز الإيمان. أما المبحث الثاني، فقد تطرق إلى الجانب الاجتماعي، مبيناً كيف وظَّف النبي صلى الله عليه وسلم القسم لتأكيد المبادئ الأخلاقية مثل العدل والصدق والتكافل. وركز المبحث الثالث على الجانب الاقتصادي، حيث استعرض مواقف نبوية أُفْسِم فيها على قضايا تتعلق بالأموال والمعاملات، دلالةً على خطورتها وأثرها في بناء المجتمع. بينما تناول المبحث الرابع الجانب السياسي والإداري والعسكري، مشيراً إلى دور القسم في تأكيد المبادئ القيادية وتنظيم شؤون الدولة.

وقد اختتم البحث بخاتمة اشتملت على أبرز النتائج المستخلصة، في هذا المجال الحيوي من السيرة النبوية.

الكلمات المفتاحية: (القسم، المواقف، خير، المدينة، القضاء، فريش).

المقدمة

الحمد لله الذي تجلى وتقرَّدَ بالبقاء، وأصلى وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين ومن سار على خطاه إلى يوم الدين.

وبعد:

مما لا شك فيه أن دراسة السيرة النبوية من الدراسات المهمة في التاريخ الإسلامي كونها العلم الذي كُرِّسَ لدراسة سيرة الرسول الأعظم محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، إذ كانت السبب المباشر للتدوين التاريخي عند العرب المسلمين.

وفي هذا الإطار العلمي الواسع والمتنوع تناول أهم المواقف التي أقسم عليها رسول الله ﷺ والتي تدل على أهمية تلك الأحداث وأثرها في المجتمع على مختلف الجوانب.

فالقسم والحرف بمعنى واحد، ويقصد به تأكيد وتقوية معنى يراد غرسه في نفس المستمع، ويتحقق به لدفع إنكار المنكرين، أو إزالة شك الشاكين، أو لبيان عظم المقسم عليه .

والسبب في اختيار عنوان البحث الموسوم (المواقف التي أقسم عليها رسول الله ﷺ دراسة تاريخية تحليلية) هو كشف النقاب عن أهم تلك الاحاديث التي أكد عليها رسول الله ﷺ .

وتجلى أهمية الموضوع في القيمة العلمية التي تم ابرازها في طيات البحث المتمثلة بالجوانب الدينية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والادارية والعسكرية ولولا عظمة هذه الامور وأثرها في بناء المجتمع والدولة لما أقسم عليها رسول الله ﷺ في تلك الموضع.

أما المنهج الذي اعتمد في معالجة البحث فهو استقرائي - تحليلي أي جمع المادة العلمية والتقصي عنها ودراستها وتحليلها .

والالتزاماً بمنهج البحث العلمي فقد شمل البحث على (ملخص باللغتين العربية والاجنبية، ومقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، وثبت المصادر).

المبحث الأول: الجانب الديني

أولاً: تعريف القسم لغةً واصطلاحاً

القسم لغةً: "القسم اليمين، ويجمع على أقسام، والفعل أقسام" ⁽¹⁾ .

القسم اصطلاحاً: "اتفق الفقهاء على أن اليمين المنعقدة هي القسم بالله تعالى، أو بصفة من صفاته مثل: والله، ورب العالمين، والحي الذي لا يموت، ومن نفسي بيده، أو وعزة الله وعظمته، ولا يجوز الحلف بغير الله تعالى" ⁽²⁾ ، لنعيه ﷺ عن ذلك، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ يَحْلِفُ

(1) الفراهيدى، الخليل بن أحمد الفراهيدى،(ت: 175هـ)، كتاب العين، تحقيق : مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال ، (د. م، د. ت)، ج5، ص 86 ؛ الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد، (ت: 370هـ) ، تهذيب اللغة، تحقيق : محمد عوض مرعوب، دار إحياء التراث العربي،(بيروت ، 2001م)، ج8، ص 319 .

(2) الزحيلي، وَهْبَةُ بْنُ مُصْطَفَى، الْفَقْهُ الْإِسْلَامِيُّ وَأَدْلَتُهُ، ط4، دار الفكر ، (دمشق، د. ت)، ج 8، ص 6065 .

يأَلِيهِ فَقَالَ أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ تَحْلِفُوا بِآبائِكُمْ مِنْ كَانَ حَالِفًا فَلَيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمُّتْ⁽³⁾، وَتَبَعًا لِذَلِكَ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ أَنَّ كَانَ حَالِفًا فَلَيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمُّتْ، وَأَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ مِنْ حَلْفِ فَقَالِ: وَاللَّهِ، أَوْ بِاللَّهِ، أَوْ تَالَّهِ، بِاسْمِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُطْلَقَةِ، فَحَنَثَ أَنَّ عَلَيْهِ الْكُفَّارَ⁽⁴⁾.

ثانياً: الجانب الديني

يشمل هذا الجانب عدة محاور أهماً :

1- وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ ونسخ الملل السابقة بملته :

عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسَلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ"⁽⁵⁾.

مَمَّا تَقْدِمُ فَإِنْ سَبَبَ هَذَا الْحَدِيثَ رُوِيَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ قَالَ: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَ رَجُلًا مِنَ النَّصَارَى مُتَمَسِّكًا بِالْإِنْجِيلِ، وَرَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ مُتَمَسِّكًا بِالْقُرْآنِ يَؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَتَبَعَكُ" قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ مِنْ سَمْعِ بَنِي مِنْ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ ثُمَّ لَمْ يَتَبَعَنِي فَهُوَ فِي النَّارِ"⁽⁶⁾، وَلِأَهْمَى هَذَا الْأَمْرِ وَلَكِي يُنْقَذَ هَذَا الْأَمْمَةُ مِنَ الْضَّالَّةِ مِنْ

⁽³⁾ البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، (ت: 256هـ)، *الجامع الصحيح المختصر*، تحقيق: مصطفى ديوب البغا، ط3، دار ابن كثير ، (اليمامة، بيروت ، 1987م) ، ج6، ص2449، رقم (6270)، باب لا تحلفوا بآبائكم .

⁽⁴⁾ ابن القطان الفاسي، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري ، (ت: 628هـ)، *الإقناع في مسائل الإجماع*، تحقيق: حسن فوزي الصعيدي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، (د. م، 2004م)، ج1، ص366 .

⁽⁵⁾ مسلم، أبو الحسين، مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري، (ت: 261هـ)، *صحيح مسلم*، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي،(بيروت ، د. ت)، ج1، ص134، رقم الحديث (153)، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته .

⁽⁶⁾ السيوطي، جلال الدين، (ت: 911هـ)، *أسباب ورود الحديث أو اللمع في أسباب الحديث*، تحقيق : يحيى إسماعيل أحمد، دار المكتبة العلمية، (بيروت، 1984م) ، ص231 .

ضلالتها لأنه ﷺ أرسل رحمةً للعالمين كافةً بدليل قوله تعالى: إِنَّمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رحمةً للعالمين⁽⁷⁾، أي انه جاء رحمةً لجميع الخلق⁽⁸⁾ .

2- فضل الصيام

عن ابن جريج⁽⁹⁾ قال: أخبرني عطاء⁽¹⁰⁾، عن أبي صالح الزيات⁽¹¹⁾ أَنَّهُ سمع أبا هريرة رض يقول: قال رسول الله ﷺ: قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ بْنَ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامُ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَالصِّيَامُ جُنَاحٌ وَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٌ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفَعُ⁽¹²⁾ وَلَا يَصْنَعُ⁽¹³⁾ فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ

⁽⁷⁾ سورة الأنبياء، الآية: 107 .

⁽⁸⁾ السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى التميمي الحنفى ثم الشافعى، (ت: 489هـ)، تفسير القرآن، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغذيم بن عباس بن غذيم، دار الوطن، (السعودية، 1997م)، 413/3 .

⁽⁹⁾ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ويكنى بأبي الوليد، ويقال بأبي خالد، وكان جريج عبداً لأم حبيب بنت جبير وكانت تحت عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص ابن أمية فنسب إلى لولاته، وولد عام الجحاف وهو سيل كان بمكة سنة (80هـ)، سمع طاووساً ومجاهداً وعطاءً، وسمع منه الثوري ويحيى بن سعيد الأنصارى، وكان نقةً، كثير الحديث جداً، توفي سنة (150هـ). ينظر: ابن سعد، أبو عبدالله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري، (ت: 230هـ)، الطبقات الكبرى، دار صادر، (بيروت، د. ت) ، ج 5، ص 491 ؛ البخاري، التاريخ الكبير، تحقيق: هاشم الندوى، دار الفكر، (د. م، د. ت)، ج 5، ص 422 .

⁽¹⁰⁾ عطاء بن أبي رباح، واسم أبي رباح أسلم، يكىن بأبي محمد، وهو مولى آل أبي خثيم القرشي الفهري المكي، سمع أبا هريرة وابن عباس وأبا سعيد وجابر وابن عمر رضي الله عنهم، روى عنه عمرو بن دينار، وقبس بن سعد، وحبيب بن أبي ثابت، وذكر عطاء بن أبي رباح انه أدرك مائتى من أصحاب النبي ﷺ، توفي بمكة سنة (114هـ/732م). ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج 6، ص 2997 .

⁽¹¹⁾ ذكوان، أبو صالح السمان، وهو الذي يقال له الزيات، كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة فنسب إليهما، والد سهيل بن أبي صالح، وهو مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني، روى عن أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص رض، روى عنه الأعمش وابنه وخلق كثير، توفي بالكوفة سنة (101هـ/719م). ينظر: ابن حبان، الثقات، تحقيق: شرف الدين أحمد، دار الفكر، (د. م، 1975م)، ج 4، ص 221 .

⁽¹²⁾ الرفت : الجماع وغيره مما يكون بين الرجل وامرأته ، ومنه التقبيل والمغازلة ونحوهما ، مما يكون في حالة الجماع ، وأصله قول الفحش ، والرفث أيضاً : الفحش من القول. ينظر: ابن منظور ، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، (ت: 711هـ)، لسان العرب ، دار صادر، (بيروت ، د. ت)، 153/2 .

⁽¹³⁾ الصياح والجلبة ، وهو شدة الصوت واحتلاطه وكذا الضجة واحتلاط الأصوات للخصام. ينظر: ابن منظور ، لسان العرب، 1، 521/1 .

إِنِي أَمْرُ صَائِمٍ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيده لَخُلُوفُ فِيمِ الصَّائِمِ أَطْبَى عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرَحَ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرَحَ بِصَوْمِهِ⁽¹⁴⁾ .

مما تقدم وفي سياق هذا الحديث القدسي الشريف الذي رواه لنا رسول الله ﷺ عن رب العزة يُبيّن عظمة هذه العبادة وكرم الرب سبحانه وتعالى، ويؤكد على الصائم ألا يرث ولا يجهل تأكيداً لحرمة الصوم عن الرفث والجهل، فينبغي للصائم أن يعظم شهر رمضان ما عظمته الله - سبحانه وتعالى - ورسوله ﷺ، ويعرف ما لزمه من حرمة الصيام، فيكون مأموراً أن ينزع صيامه عن اللفظ بغير محله⁽¹⁵⁾ .

3- فريضة الحج

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "قال رسول الله ﷺ: يا أيها الناس كتب عليكم الحج، فقام رجل فقال: في كل عام يا رسول الله ، فأعرض عنه ثم عاد فقال: في كل عام يا رسول الله، قال: ومن القائل قالوا: فلان قال: والذي نفسي بيده لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما أطقتها ولو لم تطيقها لكفرتكم"⁽¹⁶⁾ ، وعلى أثر ذلك الموقف أنزل⁽¹⁷⁾ الله تعالى قوله: "يا أيها الذين آمنوا لا تَسْأَلُوا عن أَشْيَاءَ إِنْ تَبَدَّلُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ ثُبَّدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ"⁽¹⁸⁾ .

مما تقدم يتضح أن رسول الله ﷺ كان حريصاً على أمنه بعدم التكليف أكثر من طاقاتهم؛ ولأن الأحكام الشرعية معللة بمصالح العباد، ويؤيده قوله ﷺ: "إن الله فرض فرائض فلا تضييعوها

⁽¹⁴⁾ البخاري، صحيح البخاري، 2/673، رقم الحديث (1805)، باب هل يقول إني صائم إذا شتم .

⁽¹⁵⁾ ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك البكري القرطبي، (ت: 449هـ)، شرح صحيح البخاري ، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، ط2، مكتبة الرشد، (السعودية، 2003م)، ج4، ص24 .

⁽¹⁶⁾ الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي، (ت: 385هـ)، سنن الدارقطني، تحقيق : عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة ، (بيروت ، 1966م)، ج2، ص282، رقم الحديث (206) .

⁽¹⁷⁾ ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر الدمشقي، (ت: 774هـ)، تفسير القرآن العظيم ، دار الفكر، (بيروت ، 1401هـ)، ج2، ص106 .

⁽¹⁸⁾ سورة المائدة، الآية: 101 .

وَهُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا وَنَهَىٰ عَنِ الْأَشْيَاءِ فَلَا تَتَنَاهُوكُوهَا وَسَكَتَ عَنِ الْأَشْيَاءِ رَحْصَةً لَكُمْ لَيْسَ بِنَسِيَانٍ
فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا⁽¹⁹⁾.

4- ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنهما

عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ⁽²⁰⁾ قَالَ: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ صَلَىٰ عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيراطٌ وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّىٰ تُدْفَنَ فَلَهُ قِيراطٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ أَعْظَمُ مِنْ أَحَدِ هَذَا"⁽²¹⁾.

هذا الحديث يبين ثواب وأجر تشبيع الجنازة، ولكن اختلف في المشي مع الجنازة، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَالْأَوْزَاعِيَّ الْمَشْيُ خَلْفَهَا أَحَبُّ، وَقَالَ التَّوْرِيَّ وَطَائِفَة: كِلَاهُمَا سَوَاءٌ، وَقَالَ مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ قَدَامَهَا أَفْضَلُ⁽²²⁾.

5- فضل الجهاد

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ⁽²³⁾ قَالَ: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْدِدْتُ أَنْ أُقَاتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْتُلْتُ ثُمَّ أُحْيَيْتُ ثُمَّ أُقْتُلْتُ ثُمَّ أُحْيَيْتُ ثُمَّ أُقْتُلْتَ وَلَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا

⁽¹⁹⁾ البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، (ت: 458هـ)، سنن البيهقي الكبرى، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار البارز، (مكة المكرمة، 1994م)، ج10، ص12، رقم الحديث (19509)، باب ما لم يذكر تحريمها ولا كان في معنى ما ذكر تحريمه مما يؤكل أو يشرب .

⁽²⁰⁾ أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار ، ويكنى بأبي المنذر ، وأمه صهيلة بنت الأسود بن حرام بن عمرو من بنى مالك بن النجار ، وقد شهد أبي بن كعب العقبة مع السبعين من الأنصار ، وكان أبي يكتب في الجاهلية قبل الإسلام وكانت الكتابة في العرب قليلة ، وكان كاتباً للوحي لرسول الله ﷺ ، وكان أقرأ الصحابة ﷺ للقرآن ، وأخى رسول الله ﷺ بينه ﷺ وبين وطحة بن عبيد الله ﷺ ، وقيل بينه وبين سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ﷺ ، وشهد بدوا وأحدا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ ، توفي بالمدينة سنة (642هـ/22هـ) . ينظر : ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج3، ص498 .

⁽²¹⁾ ابن ماجة، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، (ت: 275هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، (بيروت، د.ت)، ج 1، ص 492، رقم الحديث (1541)، باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة وَمَنْ انتَظَرَ دَفْنَهَا .

⁽²²⁾ السيوطى وآخرون، شرح سنن ابن ماجه، قديمي كتب خانة، (كراشى 1315هـ)، ص106 .

تَخَلَّفُ خَلْفَ سَرِيرَةٍ تَخْرُجُ أَوْ تَغْرُزُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمَلُهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فِي تَبَعُونِي وَلَا تَطِيبُ أَنفُسُهُمْ أَن يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي أَوْ يَقْعُدُوا بَعْدِي" ⁽²³⁾ .

مما تقدم يتضح عن طريق هذا الحديث النبوى الشريف حثّ رسول الله ﷺ المسلمين على الجهاد مبيناً فضله وثوابه في الآخرة، وهذا حديث متفق على صحته أخرج عن طريق أبي هريرة رض، عن النبي ﷺ من رواية أبي الزناد وغيره ⁽²⁴⁾ .

6- افشاء السلام

ويستمر الكلام عن الجانب الدينى ومسألة اخرى وهى افشاء السلام، عن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله ﷺ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيده لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَبُّوا أَفَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبُّتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ" ⁽²⁵⁾ .

من هذا الحديث النبوى الشريف يتضح اهمية افشاء السلام بين الناس، وهذا حديث صحيح أخرجه مسلم، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي معاوية، ووكيع ⁽²⁶⁾ .

7- شفاعة النبي ﷺ

عن معاوية بن مُغيث الهندي ⁽²⁷⁾ ، عن أبي هريرة رض أنه سمعه يقول: " سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاذَا رَدَ إِلَيْكَ رَبُّكَ فِي الشَّفَاعَةِ فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيده لَقَدْ ظَنَّتُ أَنَّكَ أَوْلُ مَنْ يَسْأَلُنِي عَنْ ذَلِكَ مِنْ أَمْتِي لِمَا رَأَيْتَ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْعِلْمِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيده مَا يَهْمُنِي مِنْ اِنْقِصَافِهِمْ

⁽²³⁾ ابن حنبل، أبو عبدالله احمد الشيباني،(ت: 241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة،(مصر، د.ت)، ج2، ص502، رقم الحديث(10530).

⁽²⁴⁾ البغوي، الحسين بن مسعود، (ت: 516هـ)، شرح السنة، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، ط2، المكتب الإسلامي، (دمشق - بيروت، 1983م)، ج10، ص350 .

⁽²⁵⁾ ابو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي،(ت: 275هـ)، سنن أبي داود، تحقيق : محمد محى الدين عبد الحميد، دار الفكر، (د. م، د. ت)، ج4، ص350، رقم الحديث (5193)، باب في إفشاء السلام .

⁽²⁶⁾ البغوي، شرح السنة، ج12، ص258 .

⁽²⁷⁾ لم اجد له ترجمة .

على أبواب الجنة أهؤ عندي من تمام شفاعتي وشفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله مُخلصاً
يُصدق قلبه لسائنه ولسائنه قلبه⁽²⁸⁾ .

مما تقدم ومن خلال هذا الحديث النبوى الشريف فان رسول الله ﷺ بشر أمنته بالشفاعة
العظمى لمن أخلص الله تعالى إذ بيّن انقصاف المؤمنين أي ازدحامهم حتى يتصف بعضهم ببعض
من القصف الكسر والدفع الشديد لفطر الزحام يعني استسعادهم بدخول الجنة⁽²⁹⁾ .

8- نعيم الجنة

حدثنا زمعة بن كلثوم ⁽³⁰⁾ قال: سمعت الحسن ^{عليه السلام} يقول: " قال رسول الله ﷺ والذي
نفس محمد بيده لو أن امرأة من نساء أهل الجنة أشرفت على أهل الأرض لم تلمس الأرض من
ريح المسك ولنصيف امرأة من نساء أهل الجنة خير من الدنيا وما فيها هل تدرّون ما النصف
هو الخمار" ⁽³¹⁾ .

مما سبق ذكره فإن هذا الحديث فيه اشارة الى وصف بعض نساء أهل الجنة من الضياء
والريح الطيب واللباس الفاخر ، وهذا اسناده حسن في المتابعات⁽³²⁾ .

9- حرمة الصحابة ^{رض} وبيان فضلهم وعدم جواز التعرض لهم

عن الأعمش⁽³³⁾ ، عن أبي صالح⁽³⁴⁾ ، عن أبي هريرة ^{رض} قال: قال رسول الله ﷺ: " لا
تسبوا أصحابي لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك
مدد أحدهم ولا نصيحة" ⁽³⁵⁾ .

⁽²⁸⁾ ابن حنبل، المسند، ج2، ص307، رقم الحديث (8056) .

⁽²⁹⁾ الساعاتي، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا، (ت: 1378هـ)، الفتح الرياني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرياني، ط2، دار إحياء التراث العربي، (د. م، د، ت)، ج 1، ص 53 .

⁽³⁰⁾ لم اجد له ترجمة .

⁽³¹⁾ ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي، (ت: 235هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق : كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، (الرياض، 1409هـ)، ج 7، ص38، رقم الحديث (34022).

⁽³²⁾ المناوي، زين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي القاهري، (ت: 1031هـ)، التيسير بشرح الجامع الصغير، ط3، مكتبة الإمام الشافعى، (الرياض، 1988م)، ج 2، ص304.

في الحديث النبوي يتضح ان سب الصحابة ﷺ حرام من فواحش المحرمات، وسب احدهم من المعاصي الكبائر، قوله ﷺ (لا تسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدهم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه) قال اهل اللغة: النصيف النصف وفيه اربع لغات نصف بكسر النون ونصف بضمها ونصف بفتحها ونصيف بزيادة الياء ومعناه لو أنفق أحدهم مثل أحد ذهباً ما بلغ ثوابه في ذلك ثواب نفقة أحد أصحابي مداً ولا نصف مد، وسبب تفضيل نفقتهم أنها كانت في وقت الضرورة وضيق الحال بخلاف غيرهم ولأن انفاقهم كان في نصرته ﷺ مع ما كان في أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والايثار والجهاد في الله حق جهاده وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازيها عمل ولا تزال درجتها⁽³⁶⁾ .

المبحث الثاني: الجانب الاجتماعي

1- ذكر اهل الصفة⁽³⁷⁾

(33) سليمان بن مهران الأعمش الأصي، ويكنى بأبي محمد، مولى بنى كاهل، وكان ينزل في بنى عوف من بنى سعد وكان يصلى في مسجد بنى حرام من بنى سعد، وكان صاحب قرآن وفرائض وعلم بالحديث، ولد سنة (60هـ/679م)، وتوفي سنة (148هـ/765م) وهو ابن ثمان وثمانين سنة. ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 6، ص 342.

(34) ذكوان، أبو صالح السمان، وهو الذي يقال له الزيات، كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة فنسب إليهما، والد سهيل بن أبي صالح، وهو مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني، روى عن أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص ﷺ، روى عنه الأعمش وابنه وخلق كثير، توفي بالكوفة سنة (101هـ/719م). ينظر: ابن حبان، الثقات، ج 4، ص 221.

(35) مسلم، صحيح مسلم، ج 4، ص 1967 ، رقم الحديث (2540)، باب تحريم سب الصحابة ﷺ .

(36) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري، (ت: 676هـ)، صحيح مسلم بشرح النووي، ط 2، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، 1972م)، ج 16، ص 93 .

(37) الصفة: ظلة في مؤخر مسجد النبي ﷺ في المدينة المنورة يأوي إليها المساكين وإليها ينسب أهل الصفة على أشهر الأقوال. ينظر: القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، (ت: 544هـ)، مشارق الأنوار على صاحب الأثار، المكتبة العتيقة ودار التراث، (د. م، د. ت)، ج 2، ص 55 ؛ العيني، بدر الدين محمود بن أحمد العيني، (ت: 855هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، د. ت)، ج 4، ص 197 .

عن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله ص أجمع أصحابك فجعلت أتبعهم في المسجد رجلا رجلا أوقفهم فأتينا باب النبي ص فدخلنا فوضعت بين أيدينا صحفة صنيع قدر مدين شعير فقال لنا كلوا بسم الله وقال رسول الله ص حين وضع الصحفة والذي نفس محمد بيده ما في آل محمد قيس شيء غير ما ترونـه فأكلنا حتى شبعنا وبقي منها بقية وكنا ما بين السبعين إلى الثمانين قيل لأبي هريرة مثل أيسـ حين فرغـ منها فقال مـثـلـها حين وضعـتـ إلاـ أنـ فيهاـ أـثرـ الأـصـابـعـ ⁽³⁸⁾.

مما تقدم ذكره ومن هذا الحديث فقد بـرـزـ فيهـ مـسـأـلـتـيـنـ،ـ الـأـولـىـ:ـ حـيـنـماـ ذـكـرـ الصـاحـابـيـ أـبـيـ هـرـيرـةـ قـوـلـ رـسـوـلـ اللهـ ص (أـدـعـ لـيـ أـصـاحـابـكـ)ـ يـقـصـدـ بـهـ أـصـاحـابـ الصـفـةـ صـ مـاـ يـؤـكـدـ حـبـهـ وـشـغـفـهـ لـأـهـلـ الصـفـةـ ⁽³⁹⁾ـ،ـ وـكـانـ أـهـلـ الصـفـةـ نـاسـاـ مـنـ أـصـاحـابـ رـسـوـلـ اللهـ صـ مـنـ فـقـراءـ الـمـهـاجـرـيـنـ لـأـنـازـلـ لـهـمـ فـكـانـوـ يـنـامـونـ عـلـىـ عـهـدـ رـسـوـلـ اللهـ صـ فـيـ الـمـسـدـجـ وـيـظـلـوـنـ فـيـهـ مـاـ لـهـ مـأـوىـ غـيـرـهـ فـكـانـ رـسـوـلـ اللهـ صـ يـدـعـهـمـ إـلـيـهـ بـالـلـلـيـلـ إـذـاـ تـعـشـىـ فـيـرـقـهـمـ عـلـىـ أـصـاحـابـهـ وـتـتـعـشـىـ طـائـفـةـ مـنـهـمـ مـعـ رـسـوـلـ اللهـ صـ ⁽⁴⁰⁾ـ،ـ اـمـاـ الثـانـيـةـ فـكـانـ النـبـيـ صـ يـدـعـوـ فـيـ الشـيـءـ الـقـلـيلـ مـنـ الطـعـامـ فـتـحـلـ فـيـهـ الـبـرـكـةـ حـتـىـ يـشـبـعـ مـنـهـ خـلـقـ كـثـيرـ وـهـذـهـ مـنـ مـعـجـزـاتـهـ ⁽⁴¹⁾ـ.

⁽³⁸⁾ الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، (ت:360هـ)، المعجم الأوسط، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمـينـ، (الـقـاهـرـةـ،ـ 1415هـ)،ـ جـ3ـ،ـ صـ195ـ،ـ رقمـ الـحـدـيـثـ . (2907)

⁽³⁹⁾ الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد الشافعي، (ت:450هـ)، أعلام النبوة ، تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، (بيروت ، 1987 م) ، ص139 .

⁽⁴⁰⁾ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج1، ص255 .

⁽⁴¹⁾ الهيثمي، علي بن أبي بكر، (ت: 807هـ) ، مجمع الزوائد ومتبع الفوائد ، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي، (الـقـاهـرـةـ ،ـ بـيـرـوـتـ ،ـ 1986ـ مـ)ـ،ـ جـ8ـ،ـ صـ302ـ .

2- ما ذكر في فضل قريش

عن أبي جعفر⁽⁴²⁾ قال: قال رسول الله ﷺ: "لَا تَقْدِمُوا قَرِيشًا فَتَضَلُّوا وَلَا تَأْخُرُوا عَنْهَا فَتَضَلُّوا خِيَارًا قَرِيشًا خِيَارًا النَّاسِ، وَشَرَارًا قَرِيشًا شَرَارًا النَّاسِ، وَالَّذِي نَفَسَهُمْ بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرَ قَرِيشًا لَأَخْبَرْتُهَا بِمَا لَخِيَارَهَا عَنْهُ أَوْ مَا لَهَا عَنْهُ"⁽⁴³⁾.

في هذا الحديث أكد النبي ﷺ على فضل قريش فحينما ذكر (...خيار قريش خيار الناس، وشرار قريش شرار الناس...) لأنهم كانوا قبل الاسلام رؤساء العرب وأصحاب حرم الله وحج البيت، وكانت الجاهلية تنتظر إسلامهم واتباعهم النبي ﷺ؛ فلما أسلموا وفتحت مكة اتباعهم الناس، وجاءت وفود العرب من كل جهة، كذلك حكمهم في الإسلام في تقديمهم للخلافة، فنبه النبي ﷺ أنه كما كان كفار الناس تبعاً لقريش قبل الاسلام في الخير والشر، كذلك يجب أن يتبع مسلّمهم لمسلّمهم، فيكون المقدم عليهم⁽⁴⁴⁾.

3- حقوق الجار

عن أبي هريرة رض أن رسول الله ﷺ قال: "لَا وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ لَا وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ لَا وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ قَالُوا وَمَنْ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ جَارٌ لَا يَأْمَنُ جَارٌ بَوَائِقُهُ قِيلَ وَمَا بَوَائِقُهُ قَالَ شَرِهٌ"⁽⁴⁵⁾.

مما سبق فإن هذا الحديث شدد في الحض على ترك أذى الجار، ومما يؤكد ذلك قوله رض ثلاثة مرات أنه لا يؤمن من لا يؤمن جاره بوائقه، ومعناه أنه لا يؤمن الإيمان الكامل، ولا يبلغ أعلى درجاته من كان بهذه الصفة، فينبغي لكل مؤمن أن يحذر أذى جاره ويرغب أن يكون في

⁽⁴²⁾ عبد الله بن مسور بن عون بن أبي جعفر بن أبي طالب القرشي الهاشمي المدائني، يكنى بأبي جعفر، وكان يضع الحديث، أما عن سنة وفاته لم تسعفنا المصادر شيء عن ذلك . ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج 5، ص 195.

⁽⁴³⁾ ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، ج 6، ص 401، رقم الحديث (32381) .

⁽⁴⁴⁾ القاضي عياض، شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، (مصر، 1998 م)، ج 6، ص 215 .

⁽⁴⁵⁾ ابن حنبل، المسند، ج 2، ص 336 ، رقم الحديث (8413) .

أعلى درجات الإيمان، وينتهي عما نهاه الله عز وجل رسوله ﷺ عنه، ويرغب فيما رضياه
وحضى العباد عليه⁽⁴⁶⁾ .

4- قطع يد السارق

عن عروة بن الزبير⁽⁴⁷⁾: "أَنَّ امْرَأَةَ سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَرْوَةِ الْفَتْحِ فَفَزَعَ قَوْمُهَا إِلَى أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَمَهُ أَسَامَةُ فِيهَا تَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَكْلَمْنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ قَالَ أَسَامَةُ: اسْتَغْفِرُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّمَا أَهْلُكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقُوا فِيهِمُ الْشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الْضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيدهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقْطَعَتْ يَدَهَا ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنِتِكَ الْمَرْأَةَ فَقُطِعَتْ يَدُهَا فَحَسِنَتْ تَوْبَتْهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَرَوَجَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" (48).

تفسير هذا الحديث قوله:(أن امرأة سرقت) هي فاطمة المخزومية، و قوله:(في عهد رسول الله ﷺ) أي: في زمانه، و قوله:(فزع) أي: التجأ قومها إلى أسامة بن زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ، يقال: فرعت إليه ، بكسر الزاي فأفرعنى: أي لجأت إليه فأغاثتى ، وفرعت عنه أي : كشفت عنه الفزع⁽⁴⁹⁾، ويدرك ان هذه المرأة سرقت قطيفة من بيت رسول الله ﷺ في عام فتح مكة (629هـ/129م) فجاء قومها إلى اسامة بن زيد مولى رسول الله ﷺ يكلمونه فيها فقالوا: نحن نفديها بأربعين اوقية، فلما رأى النبي ﷺ ذلك قام خطيبا فقال: (يا ايها الناس ما اجترأكم علي في حد من حدود الله تعالى وقع على امه من إماء الله عز وجل والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت

⁽⁴⁶⁾ ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج 9، ص 222 .

⁽⁴⁷⁾ عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى بن كلاب، ويكنى بأبي عبد الله، وأمه أسماء بنت أبي بكر الصديق، وهو تابعي من أهل المدينة، توفي بالمدينة سنة (94هـ/712م)، وكان يقال لهذه السنة سنة الفقهاء لكثره من توفي منهم. ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 5، ص 178 .

⁽⁴⁸⁾ البخاري، صحيح البخاري، ج 4، ص 1566، رقم الحديث (4053) .

⁽⁴⁹⁾ العيني، عمدة القاري، ج 17، ص 1566 .

رسول الله نزل بها الذي نزل بهذه لقطع محمد يدها⁽⁵⁰⁾ .

5- حرمة دم المؤمن وماله

عن عبد الله بن عمر رض قال: "رأيت رسول الله صل يطوف بالكعبة ويقول ما أطيبك وأطيب ريحك ما أعظمك وأعظم حرمتك والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك ماله ودمه وأن نظن به إلا خيرا" ⁽⁵¹⁾ .

في هذا الحديث النبوي آنف الذكر أخرج ابن ماجة، عن ابن عمر رض قال : (رأيت النبي صل يطوف بالكعبة ويقول: ما أطيبك وأطيب ريحك ...) أي المؤمن أفضل من الكعبة وهي دلالة واضحة عن حرمة دم المسلم ⁽⁵²⁾ .

6- ذكر قضاء الأنصار ما كان عليهم للنبي صل

عن أنس رض: "أن رسول الله صل خرج ذات يوم وهو مغضوب الرأس قال فلتقاء الأنصار ونساؤهم وأبناؤهم فإذا هو بوجوه الأنصار فقال والذي نفسي بيده إني لأحبكم و قال إن الأنصار قد قضوا ما عليهم وبقي ما عليكم فاحسنو إلى محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم" ⁽⁵³⁾ .

من هذه الرواية التاريخية يتبين بوضوح دور أهل المدينة من الأنصار في الدعوة الإسلامية حينما نصروا وأدوا رسول الله صل وصحابته الكرام رض من المهاجرين وأسكنوهم منازلهم حينما اشتد أذى المشركين عليهم ⁽⁵⁴⁾ .

⁽⁵⁰⁾ ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمرى القرطبي، (ت: 463هـ)، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار ، سالم محمد عطا-محمد علي معرض ، دار الكتب العلمية، (بيروت، 2000م)، ج 7، ص 571 .

⁽⁵¹⁾ ابن ماجة، السنن، ج 2، ص 1297، رقم الحديث (3932) .

⁽⁵²⁾ السيوطي، الدر المنثور، دار الفكر، (بيروت، 1993م)، ج 7، ص 565 .

⁽⁵³⁾ ابن حنبل، المسند، ج 3، ص 205 .

⁽⁵⁴⁾ ابن عساكر، أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعى، (ت: 571هـ) ، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأمثل، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامه العمري، دار الفكر، (بيروت، 1995هـ)، ج 11، ص 13 .

7- حقوق المسلم على المسلم

عَنْ أَبْنَىْ عُمَرَ رض، أَنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ يَقُولُ: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَيَقُولُ
وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا تَوَدَّ أَنْ شَاءَ فَقُرِّبَ بَيْنَهُمَا إِلَى بَيْنِهِمَا إِلَى حَدُّهُمَا وَكَانَ يَقُولُ: لِلْمُرْءِ
الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ مِنَ الْمَعْرُوفِ سِتُّ يُشْمَتُهُ إِذَا عَطَسَ وَيَعْوُدُهُ إِذَا مَرِضَ وَيَئْصَحُّهُ إِذَا غَابَ
وَيَشْهَدُهُ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ وَيُحِبِّهُ إِذَا دَعَاهُ وَيَتَبَعُهُ إِذَا مَاتَ وَنَهَى عَنْ هِجْرَةِ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ فَوْقَ
ثَلَاثٍ" ⁽⁵⁵⁾.

مما تقدم ذكره فإن رسولنا الكريم ص وهو الرحمة المهدات قد أجمل حقوق المسلم على المسلم وهذا أجمل رسخها في اذهان السامعين بالقسم المعلن وذلك نتج عنه مجتمع متماساك ومتعاون تسوده المحبة والالفة دون قطيعة حينما تطبق تعاليم رسول الله ص آنفة الذكر .

8- أمارات يستدل بها على قيام الساعة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رض، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى
يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالْبُخْلُ وَيُحَوَّنَ الْأَمِينُ وَيُؤْتَمَنُ الْخَائِنُ وَيَهْلَكَ الْوُعْدُ وَتَظْهَرَ التَّحْوُثُ قَالُوا يَا رَسُولَ
اللَّهِ وَمَا الْوُعْدُ وَالْتَّحْوُثُ قَالَ الْوُعْدُ وُجُوهُ النَّاسِ وَأَشْرَافُهُمْ وَالْتَّحْوُثُ الَّذِينَ كَانُوا تَحْتَ أَفْدَامِ
النَّاسِ لَا يُعْلَمُ بِهِمْ" ⁽⁵⁶⁾.

في هذا الحديث النبوي يبين لنا رسول الله ص أن المجتمع إذا سادت فيه مثل تلك الصفات فيصبح على شفى جرف هار وبنفس الوقت هي أحد العلامات أو الأمارات الصغرى لقيام الساعة .

⁽⁵⁵⁾ ابن حنبل، المسند، ج 2، ص 68 ، رقم الحديث (5357) .

⁽⁵⁶⁾ ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، (ت: 354هـ)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، ط 2، مؤسسة الرسالة، (بيروت، 1993م)، ج 15، ص 258، رقم الحديث (6844)، باب أمارة يستدل بها على قيام الساعة .

9- باب قبول الهدية من غير المسلمين

عن أنس رض: "أن أكيدر دومة⁽⁵⁷⁾ أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبة سندس فلبسها رسول الله صل تعجب الناس منها فقال أتعجبون من هذه فوالذي نفس محمد بيده لمناديل⁽⁵⁸⁾ سعد بن معاذ في الجنة أحسن منها وأهداها إلى عمر فقال: يا رسول الله تكرهها وألبسها قال يا عمر إنما إني أرسلت بها إليك لتبعث بها وجهها تصيب بها وذلك قبل أن ينهى عن الحرير"⁽⁵⁹⁾.

تحمل هذه الرواية في طياتها حقائق يجب الوقوف عندها، إذ بعث رسول الله صل جيشا إلى أكيدر دومة وهو نصراني، وحينما وصل الجيش إليه بعث إلى رسول الله صل بجبة من دبباج منسوجا بالذهب فلبسها رسول الله صل فجعل الناس يمسحونها وينظرون إليها فتعجبوا منها لذا قال لهم رض: (أتعجبون من هذه الجبة فقالوا: يا رسول الله ما رأينا قط أحسن منها قال فو الله لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن مما ترون)⁽⁶⁰⁾، أما قبول النبي صل بجبة سندس وهي التي تكون منسوجة بالذهب كان ذلك قبل تحريم الله- سبحانه وتعالى- لبسها على الرجال من المسلمين⁽⁶¹⁾.

اما مسألة قبول الهدايا من غير المسلمين سواء كانوا نصارى او مشركين ففيه أقوال: "قال أكثر العلماء على أنه لا يجوز ذلك لغير النبي صل من الامراء إذا كان قبولها منهم على جهة الاستبداد بها دون رعيته ؛ لأنه إنما أهدى له ذلك من أجل أنه أمير الجيش ، وليس النبي صل

⁽⁵⁷⁾ أكيدر بن عبد الملك بن عبد الجن ابن أعنى بن الحارث بن معاوية بن حلاوة ابن أمامة بن شحادة بن شبيب بن السكون بن أشرس ابن كندة بن عفیر بن عدي بن الحارث الكندي، صاحب دومة الجندي أتى به إلى النبي صل فأسلم ويعقال: بقي على نصراينته وكتب له النبي صل كتابا ويعقال: أسلم ثم ارتد إلى النصراينية. ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج 9، ص 198.

⁽⁵⁸⁾ فيه منقبة عظيمة للصحابي سعد بن معاذ رض، وأن أدنى ثيابه في الجنة كذلك لأن المنديل أدنى الثياب معد للوسيخ والامتنان ، والمنديل جمع منديل بكسر الميم وهو ما يمسح به ما يتعلق باليد من الطعام . ينظر: العيني، عمدة القاري، ج 23، ص 137.

⁽⁵⁹⁾ النسائي، السنن الكبرى، ج 5، ص 471.

⁽⁶⁰⁾ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3، ص 435.

⁽⁶¹⁾ ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج 15، ص 511.

فى ذلك كغيره ؛ لأنه مخصوص بما أفاء الله عليه من أموال الكفار من غير قتال، وقد اختلف العلماء فى هدايا المشركين ، فقال ابن حبيب : ما أهداه الحربى إلى والى الجيش كان الوالى الأعظم أو من دونه فهو مغنم ؛ لأنه لم ينله إلا بهم ، وفيه الخمس، وهو قول الأوزاعي ، ومحمد بن الحسن . قال ابن حبيب : وسمعت أهل العلم يقولون : إنما والى الجيش في سهمانه كرجل منهم له ما لهم وعليه ما عليهم،اما أبي يوسف فقال: ما أهدى إلى والى الجيش فهو له خاصة ، وكذلك ما يعطاه الرسول، وقال محمد بن الحسن : ولو أهدى العدو إلى رجل من المسلمين ليس بقائد ولا أمير هدية، فلا بأس أن يأخذها ، وتكون له دون العسكر ، وهو قول الأوزاعي، وابن القاسم صاحب مالك⁽⁶²⁾ .

10- معيشة آل محمد ﷺ

عن أنس بن مالك ﷺ قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول مِرَارًا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيده ما أَصْبَحَ عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعُ حَبٌّ وَلَا صَاعُ ثَمَرٌ وَإِنَّ لَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَ نِسْوَةً"⁽⁶³⁾ .

مما سبق يتبيّن في هذا الحديث النبوي الشريف الحالة المعاشرة البسيطة وحالة الزهد التي كان يعيشها بيت النبوة والهاطهار .

11- فضائل قبائل غفار وأسلم ومزينة وجهينة

عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال رسول الله ﷺ : "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيده لِغَفَارٌ وَأَسْلَمٌ وَمُزَيْنَةٌ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ قَالَ جُهَيْنَةَ وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةَ حَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسْدٍ وَطَيْءٍ وَغَطَافَانَ"⁽⁶⁴⁾ .

من سياق هذا الحديث النبوي الشريف يتضح مكانة قبائل غفار، وأسلم، ومزينة، وجهينة عند رسول الله ﷺ وذلك لسبقهم في الإسلام، وسبب ورود هذا الحديث أن الأقرع بن حابس جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: "إِنَّمَا بَأْيَكَ سُرَاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفارَ وَمُزَيْنَةَ، وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ فَقَالَ

⁽⁶²⁾ ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج 7، ص 131 .

⁽⁶³⁾ ابن ماجة، السنن، ج 2، ص 1389 ، رقم الحديث (4147)، باب معيشة آل محمد ﷺ .

⁽⁶⁴⁾ مسلم، صحيح مسلم، ج 4، ص 1955، رقم الحديث (2521)، باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطى .

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْمُ وَغِفَارٌ وَمُرْيَةٌ - وَأَحْسِبُ جُهْيَةً - خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَّافَانَ، أَحَبُّبُوا وَحَسِّرُوا ، فَقَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُمْ لِأَحْيَرِ مِنْهُمْ" (65).

12- حب لأخيك ما تحب لنفسك

عن أنس رض "أن رسول الله صل قال: والذي نفس محمد بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب أخيه ما يحب لنفسه من الخير" (66).

معنى ذلك يجب على المسلم أن يحب الخير لأخيه المسلم كما يحبه لنفسه .

المبحث الثالث: الجانب الاقتصادي

1- الترغيب في الصدقة

عن أبي هريرة رض، أن رسول الله صل قال : " والذى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيده لو ان أَحْدَأَ عندي ذَهَبًا لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا يَأْتِي عَلَى ثَلَاثَ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ بِينَارٌ أَجَدُ مِنْ يَقْبُلُهُ مِنْ لِيْسَ شَيْئًا أَرْصَدُهُ فِي دِيْنٍ عَلَيْهِ" (67).

مما تقدم ومن هذا الحديث يتبين أن قسم النبي صل فيه تأكيد الحث على الصدقة من جهة، والتأكيد على قضاء الدين من جهة أخرى .

2- تحريم الهدايا للأمراء وعمال الصدقات

عن أبي حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ رض (68) قال: " اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صل رَجُلًا مِنَ الْأَسْدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْلَّتِيَّةِ قَالَ: عَمْرُو وَبْنُ أَبِي عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا لِي أَهْدِي لِي قَالَ فَقَامَ

⁽⁶⁵⁾ القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، ج 7، ص 560 .

⁽⁶⁶⁾ النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب ،(ت: 303هـ)، السنن الكبرى، تحقيق : عبد الغفار سليمان البنداري وسید کسری حسن، دار الكتب العلمية، (بيروت، 1411هـ/1991م)، ج 6، ص 534، رقم الحديث 11748)، باب علامات الإيمان .

⁽⁶⁷⁾ ابن حنبل، المسند، ج 2، ص 316 ، رقم الحديث 8180 .

رسول الله ﷺ على المُنْبِرَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ مَا بَالْ عَامِلٍ أَبْعَثْتُ فِيْ قَوْمٍ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدِيَ لِي أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيْهَدَى إِلَيْهِ أُمٌّ لَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيْدِهِ لَا

يَأْلُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئاً إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنْقِهِ بَعْثَرٌ لَهُ رُغَاءٌ أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا حُوَارٌ أَوْ شَاءَتْ تَبَعِيرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتِيْ إِبْطَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ مَرَّتَيْنِ" (69).

يتضح من هذا الحديث الشريف ان النبي ﷺ كان مخصوصاً بما أفاء الله عليه من غير قتال من أموال الكفار أن يكون له خاصة دون سائر الناس ومن بعده من الأئمة بالإجماع لأنه فيء، وفي حديث أبي حميد الساعدي رض آنف الذكر في قصة ابن اللتبية يدل على أن العامل لا يجوز له أن يستأثر بهدية أهديت إليه بسبب ولايته لأنها لل المسلمين (70).

3- الترغيب في العفو عن المظالم وفضله

عن عبد الرحمن بن عوف رض يقول أن رسول الله ﷺ : " قال ثالثٌ والذي نفْسُ مُحَمَّدٍ بِيْدِهِ ان كنت لَحَالِفًا عَلَيْهِنَّ لَا يَنْفَصُ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ فَتَصَدَّقُوا وَلَا يَعْفُو عَبْدٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ يُبَتَّغِي بَهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بَهَا عِزًا" (71).

تفسير هذا الحديث آنف الذكر روي عن أبي هريرة رض أن رجلاً شتم أباً بكر رض والنبي رض جالس فجعل النبي رض يعجب وبيتسماً فلما أكثر رد عليه بعض قوله عندئذ قام النبي رض فلقيه أبو بكر رض فقال يا رسول الله كان يشتمني وأنت جالس فلما ردت عليه بعض قوله غضبت وقمت قال: "إنه كان معك ملك يرد عنك فلما ردت عليه بعض قوله وقع الشيطان فلم

(68) عبد الرحمن بن سعد بن المنذر، ويقال عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن المنذر بن سعد بن خالد بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الساعدي، كُنِيَّ بِأَبِي حَمِيدٍ، وَهُوَ صَحَابِيٌّ مُشَهُورٌ، شَهَدَ أَحَدًا وَمَا بَعْدَهَا، تَوَفَّ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ (60هـ/679م). ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، تحقيق: علي محمد الбجاوي، دار الجيل، (بيروت، 1412هـ)، ج2، ص834 .

(69) مسلم، صحيح مسلم، ج3، 1463، رقم الحديث (1832)، باب تحريم هدايا العمال .

(70) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوى ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، (المغرب، 1967م)، ج2، ص7 .

(71) ابن حنبل، المسند، ج 1، ص 193، رقم الحديث (1674) .

أكُن لآقْدَمُ مَعَ الشَّيْطَانِ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا بَكْرَ ثَلَاثَ كَلْهَنْ حَقُّ، مَا مِنْ عَبْدٍ ظَلَمَ بِمَظْلَمَةٍ فَيُغْضِبَ عَنْهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أَعْزَزَ اللَّهَ بِهَا نَصْرَهُ، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ عَطْيَةٍ يَرِيدُ بِهَا صَلَةً إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا كَثْرَةً، وَمَا فَتَحَ رَجُلٌ بَابَ مَسَأَلَةٍ يَرِيدُ بِهَا كَثْرَةً إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا قَلْةً⁽⁷²⁾.

4- تقسيم غنائم خير

عن مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ⁽⁷³⁾ : " شَهِدْنَا الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا انْصَرَفْنَا عَنْهَا إِذَا النَّاسُ يَهُرُونَ الْأَبَاعِرَ فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ مَا لِلنَّاسِ قَالُوا أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجْنَا مَعَ النَّاسِ نُؤْجِفُ فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَاقِفًا عَلَى رَأْحِلَتِهِ عِنْدَ كُرَاعِ الْعَمَيْمِ فَلَمَّا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ قَرَأَ عَلَيْهِمْ أُنَا فَتَحْنَا لَكُمْ مِبْيَنًا⁽⁷⁴⁾ فَقَالَ: رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتَحْ هُوَ قَالَ نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيدهِ إِنَّهُ لَفَتَحٌ فَفَسَّمْتُ خَيْرَ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَّةِ فَفَسَّمْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ثَمَانِينَةِ عَشَرَ سَهْمًا وَكَانَ الْجَيْشُ أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةٍ فِيهِمْ ثَلَاثَمَائَةٍ فَارِسٍ فَأَعْطَى الْفَارِسَ سَهْمَيْنَ وَأَعْطَى الرَّاجِلَ سَهْمًا⁽⁷⁵⁾.

مما تقدم ذكره يتبيّن أنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَصَّ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَّةِ بِالْغَنَائمِ مِمَّنْ حَضَرَ فِي الغَزْوَةِ وَمِمَّنْ لَمْ يَحْضُرْ وَالسَّبِبُ فِي ذَلِكَ هُوَ لِمَا أَصَابَهُمْ مِنْ هُمْ وَحْزَنٌ نَتْيَاجَةً لِعدَمِ السَّمَاحِ لَهُمْ بِالدُّخُولِ إِلَى مَكَّةَ لِتَأْدِيَةِ الْعُمْرَةِ وَتَأْجِيلِهَا إِلَى الْعَامِ الْقَادِمِ⁽⁷⁶⁾.

⁽⁷²⁾ الساعاتي، الفتح الرياني، ج 19، ص 82.

⁽⁷³⁾ مجمع بن جارية بن عامر بن مجمع بن العطاف بن ضبيعة بن زيد من بني عمرو بن عوف، وروي أنه أحد الصحابة الذي جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ إلا سورة أو سورتين منه، وتوفي في خلافة معاوية بن أبي سفيان وليس له عقب. ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 6، ص 52.

⁽⁷⁴⁾ سورة الفتح، الآية: (1).

⁽⁷⁵⁾ أبو داود، السنن، ج 3، ص 76.

⁽⁷⁶⁾ الشيباني، محمد بن الحسن، (ت: 198هـ)، السير الكبير ، تحقيق: صلاح الدين المنجد، معهد المخطوطات، (القاهرة، د. ت)، ج 3، ص 1008.

5- قسمة الغنائم

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: "لَمَّا ظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَى أَهْلِ خُنْبَنِ سَأَلَهُ النَّاسُ وَأَرْدَحُوهُ عَلَيْهِ حَتَّى أَجْوَهُ إِلَى شَجَرَةِ رِدَاءَهُ فَقَالَ: عَلَامَ تَضْطَرُونِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ حَتَّى عِلِّقْتُ رِدَائِي وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ كَانَ هَذَا الْوَادِي نَعْمًا كُلُّهُ لَقَسْمَتُهُ فِيْكُمْ" (77).

من هذه الرواية التاريخية يتضح عدالة رسول الله ﷺ في مسألة توزيع الغنائم في غزوة خنوب سنة (629هـ/8هـ) بين الصحابة ﷺ المستحقين لها، إذ أعطى كل واحد من أشراف القوم مائة بعير، وخص جهة المؤلفة قلوبهم بالفضل الكبير لكنه لم يعط الأنصار ﷺ شيئاً من الغنيمة (78).

6- تحريم الغلول في المغنم

عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: "خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الْكَلَمُ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا فِيمَا نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا عَنِّنَا الْمَتَاعُ وَالطَّعَامُ وَالثِّيَابُ ثُمَّ انطَّافَنَا إِلَى الْوَادِي وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَبْدُهُ لَهُ وَهَبَهُ لَهُ رَجُلٌ مِّنْ جَذَامَ يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنَ رَيْدٍ مِّنْ بَنِي الضُّبَيْبِ فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِي قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ يَحْلُّ رَحْلَهُ فَرُؤِيَ بِسَهْمٍ فَكَانَ فِيهِ حَتْفَهُ فَقُلْنَا هَنِئْنَا لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ كَلَّا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ لَتَأْتِهِ نَارًا أَحَدَهَا مِنَ الْغَنَائمِ يَوْمَ حَيْبَرَ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ قَالَ فَفَزَعَ النَّاسُ فَجَاءَ رَجُلٌ بِشَرَائِكٍ أَوْ شِرَائِكِينَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبَبْتُ يَوْمَ حَيْبَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ شِرَائِكٌ مِّنْ نَارٍ أَوْ شِرَائِكَانِ مِنْ نَارٍ" (79).

من هذه الرواية نستنتج ان الاغلال هو الخيانة والأخذ من الغنائم قبل تقسيمها، واما قوله الشملة فهي كساء يؤتزر به (80).

(77) سعيد بن منصور، سعيد بن منصور الخراساني، (ت: 227هـ)، سنن سعيد بن منصور، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، (الهند، 1982م)، ج 2، ص 322.

(78) ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أبيوبالحميري المعافري، (ت: 213هـ)، السيرة النبوية، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، (بيروت، 1411هـ)، ج 5، ص 172، 104.

(79) مسلم، صحيح مسلم، ج 1، ص 108.

(80) القاضي عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، ج 1، ص 398.

7- الانفاق في سبيل الله

عَنْ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : "إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَقَتَ إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيدهِ مَا يُسْرِنِي إِنَّ أَحَدًا يُحَوِّلُ لَأَلِّ مُحَمَّدٍ ذَهَبًا أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتُ يَوْمَ الْمَوْتِ أَدْعُ مِنْهُ دِينَارَيْنِ إِلَّا دِينَارَيْنِ أَعِدُّهُمَا لِدِينِ إِنْ كَانَ فَمَاتَ وَمَا تَرَكَ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا عَدْدًا وَلَا وَلِيَدَةَ وَتَرَكَ دِرْعَةً مَرْهُونَةً عِنْدَ يَهُودِيٍّ عَلَى ثَلَاثَيْنَ صَاعَانِ مِنْ شَعِيرٍ" (81).

مما سبق ذكره ومن سياق هذه الرواية التاريخية يتضح من قسم النبي ﷺ على أهمية الانفاق في سبيل الله سبحانه وتعالى طلباً للأجر والثواب .

8- من ترك مالاً فلورثته

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : "وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيدهِ إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فَإِنْكُمْ مَا تَرَكَ دِينَارًا أَوْ ضَيَاعًا فَأَنَا مَوْلَاهُ وَإِنْكُمْ تَرَكَ مَالًا فَإِلَى الْعَصَبَةِ مِنْ كَانَ" (82) .

مما سبق يتضح المقصود بالضياع أو الضياع في هذا الحديث هم عيال محتاجون ضائعون، والضياع هنا وصف لورثة الميت بالمصدر أي ترك أولاداً أو عيالاً ذوي ضياع أي لا شيء لهم والضياع في الأصل مصدر ما ضاع ثم جعل اسماً لكل ما يعرض للضياع، ومعنى أنا مولاهم أي ولهم ونافرهم (83) .

(81) ابن حنبل، المسند، ج 1، ص 300 .

(82) مسلم، صحيح مسلم، ج 3، ص 1237 ، رقم الحديث (1619)، باب من ترك مالاً فلورثته .

(83) النووي، شرح النووي، ج 11، ص 61 .

المبحث الرابع: الجانب السياسي والاداري والعسكري

أولاً: الجانب السياسي

1- مؤامرة قريش لقتل النبي ﷺ

عن عمرو بن العاص قال: "ما رأيت قريشاً أرادوا قتل النبي ﷺ إلا يوماً ائتمروا به وهم جلوس في ظل الكعبة ورسول الله ﷺ يصلّي عند المقام فقام إليه عقبة بن أبي معيط فجعل رداءه في عنقه ثم جذبه حتى وجب لركبته ساقطاً وتصابح الناس فظنوا أنه مقتول فأقبل أبو بكر يشتت حتى أخذ بضبعي رسول الله ﷺ من ورائه وهو يقول أنتلون رجالاً أن يقول ربى الله ثم انصرفوا عن النبي ﷺ فقام رسول الله ﷺ فصلّى فلما قضى صلاته من بهم وهم جلوس في ظل الكعبة فقال يا معشر قريش أما والذي نفس محمد بيده ما أرسلت إليكم إلا بالذبح وأشار بيده إلى حلقه فقال له أبو جهل يا محمد ما كنت جهولاً قال فقام رسول الله ﷺ أنت منهم" ⁽⁸⁴⁾.

من هذه الرواية آنفة الذكر يتبيّن حقد المشركين على رسول الله ﷺ حينما اجتمعوا في الحجر وتأمروا عليه ﷺ واتفقوا حينما يمر رسول الله ﷺ أن يضرّيه ضربة رجل واحد، وحينما سمع ﷺ بمكرهم وغدرهم أخذ قبضة من تراب فرمى بها نحوهم ثم قال: "شاهدت الوجه" فما أصاب رجلاً من هؤلاء المشركين إلا قتل في غزوة بدر (23هـ/ 623م) كافراً ⁽⁸⁵⁾.

2- فضل المدينة المنورة

عن فاطمة بنت قيس ⁽⁸⁶⁾ عن النبي ﷺ قال: "هذه طيبة يعني المدينة والذي نفس محمد بيده ما فيها طريق واسع ولا ضيق إلا عليه ملك شاهر السيف إلى يوم القيمة" ⁽⁸⁷⁾.

⁽⁸⁴⁾ ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، ج 7، ص 331، رقم الحديث (36561).

⁽⁸⁵⁾ ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي، (ت: 852هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، (بيروت)، بلا. ت)، ج 7، ص 169.

⁽⁸⁶⁾ فاطمة بنت قيس أخت الصحّاك بن قيس بن خالد الأكبير بن وهب بن ثعلبة بن وائلة بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر، وأمّها أميمة بنت ربيعة بن حذيفه بن عامر بن مبذول بن الأحمر بن الحارث بن عبد مناف بن كنانة، وهي من المهاجرات الأوّل، وكانت تحت أبي عمرو بن حفص بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم فطلّقها معاوية بن أبي سفيان بن حرب، وأبو جهم بن حنفية بن غانم العدوى فذكرت ذلك

مما تقدم يتبيّن فضل ومكانة المدينة المنورة من بين المدن بدليل قسم النبي ﷺ بفضلها وعلو مكانتها لذا ورد حديث آخر ليؤكد فضلها وعظمتها، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال: "المَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَحِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَالُ" قال ولا الطَّاعُونُ إِن شَاءَ اللَّهُ" ⁽⁸⁸⁾، وتفسير هذا الحديث في قوله (يحرسونها) أي: يحفظونها لا يدخلها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله ⁽⁸⁹⁾ .

3- سقوط الامبراطوريتان فارس والروم

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: "إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قِيَصَرُ فَلَا قِيَصَرُ بَعْدَهُ وَالَّذِي تَقْسِي بِيَدِهِ لَنْتَفَقَنَ كُنُورُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ" ⁽⁹⁰⁾ .

ان سبب قسم النبي ﷺ في هذا الموطن أن قريش كانت تذهب برحلات تجارية كثيرة إلى الشام وال العراق قبل الاسلام حينما كان الروم مسيطرون على بلاد الشام، والفرس على العراق فلما دخلت في الاسلام ذكرت ذلك للنبي ﷺ خوفاً من منعها من الدخول إلى العراق، وببلاد الشام بعد اسلامها فيؤدي إلى انقطاع معاشها بالتجارة من تلك الامبراطوريتين ⁽⁹¹⁾، وفي ذلك يدل على معجزة النبي ﷺ حينما أُعلن عن هلاك كسرى وقيصر الروم مسبقاً مؤكداً ذلك القسم .

لرسول الله ﷺ فقال: أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عنقه، ولكن انكحي أسامي بن زيد فنكحته فقالت لقد اغتبطت بنكاحي، توفيت سنة (50هـ/670م). ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 273 ؛ الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، (ت: 748هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، (بيروت ، 1987م)، ج 4، ص 258 .

⁽⁸⁷⁾ ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، ج 6، ص 405، رقم الحديث (32424) .

⁽⁸⁸⁾ البخاري، صحيح البخاري، ج 6، ص 2609، رقم الحديث (6715) .

⁽⁸⁹⁾ العيني، عمدة القاري، ج 24، ص 219 .

⁽⁹⁰⁾ البخاري، صحيح البخاري، ج 3، ص 1135 ، رقم الحديث (2952)، باب قول النبي ﷺ أَحَلَّ لَكُمُ الْعَنَائِمُ.

⁽⁹¹⁾ الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، (ت: 321هـ)، شرح مشكل الآثار ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة،(بيروت، 1987م)، ج 1، ص 446 .

4- إجارة أبي العاص بن الربيع⁽⁹²⁾

بعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة المنورة أرسل إلى ابنته زينب رضي الله عنها باللحاق اليه كون زوجها أبو العاص بقي على شركه فلحقت به بالمدينة المنورة، فكان قبيل مكة (8هـ/629م) خرج أبو العاص تاجراً إلى الشام وكان رجلاً مأموناً بمال له وأموال لقريش أرسلوها معه فلما فرغ من تجارتة وأقبل قافلاً إلى مكة لقيته سرية لرسول الله ﷺ فأصابوا وأسرموا ما معه وهرب أبو العاص متوجهاً إلى المدينة ليلاً فدخل على زينب بنت رسول الله ﷺ فاستجار بها فأجارته، وحينما خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد لصلاة الفجر ودخل في الصلاة فكثير وكثر الناس معه عندئذ صرخت زينب (رضي الله عنها) من صفة النساء قائلةً: "أيها الناس إني قد أجرت أبا العاص ابن الربيع، فلما سلم رسول الله ﷺ من الصلاة أقبل على الناس فقال: أيها الناس هل سمعتم أم سمعت قالوا نعم قال: والذي نفس محمد بيده ما علمت بشيء من ذلك حتى سمعت ما سمعت

(92) أبو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مئاف بن قصي الفُرشي العبشمي، صهر رسول الله ﷺ على ابنته زينب رضي الله عنها أكبر بناته ، وأمه هالة بنت خويلد ، أخت خديجة لأبيها وأمها، واختلف في اسمه فقيل : لقيط، وقيل، هشيم، وقيل، مهشم ، والأكثر لقيط، وكان من شهد بدراً مع الكفار فتم أسره، فلما بعث أهل مكة في فداء أسراه ، قدم في فدائه عمرو بن الربيع بمال دفعته إليه زينب بنت رسول الله ﷺ وهي قلادتها، فأطلق صراحه رسول الله ﷺ ورد قلادة زينب رضي الله عنها، وكان قد أبى أن يطلق زينب بنت رسول الله ﷺ لما أمره المشركون أن يطلقها ، فشكر له رسول الله ﷺ ذلك . ولما أطلق رسول الله ﷺ من الأسر شرط عليه أن يرسل زينب إلى المدينة، فعاد إلى مكة وأرسلها إلى النبي ﷺ بالمدينة، وأقام أبو العاص بمكة على شركه ، حتى كان قبيل الفتح خرج بتجارة إلى الشام ، ومعه أموال من أموال قريش، فلما عاد لقيته سرية لرسول الله ﷺ أميرهم زيد بن حارثة ﷺ، فأخذ المسلمين ما في تلك العير من الأموال ، وأسروا أنساً، وهرب أبو العاص ابن الربيع ثم أتى المدينة ليلاً ، فدخل على زينب فاستجار بها فأجارته، ولما سمع به النبي ﷺ أطلق صراحه مع امواله بعد مشاورة أصحابه ﷺ، عندها عاد إلى مكة وأدى إلى الناس أموالهم، ثم أسلم هناك عندها عاد إلى المدينة ورد النبي ﷺ ابنته على أبي العاص ﷺ بعد سنتين بنكاحها الأول، وولد له من زينب رضي الله عنها علي، وأمامه التي تزوجها علي بن أبي طالب ﷺ بعد وفاة فاطمة رضي الله عنها، وتوفي أبو العاص سنة (12هـ/633م). ينظر: ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري، (ت:630هـ)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق : عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، (لبنان، 1996م)، ج6، ص196 .

أنه يجير على المسلمين أدناهم ثم انصرف رسول ﷺ فدخل على ابنته فقال أبي: بنية أكرمي مثواه ولا يخلصن إليك فإنك لا تحلين له" (93).

مما سبق نستنتج جواز اجارة المشرك اذا استجار بالمسلم وهذا يجسد خلق الاسلام، من جهة أخرى ان ذلك العمل التي قامت به السيدة زينب (رضي الله عنها) ينم عن خلقها وايمانها التي تربت عليه في بيت النبوة .

ثانياً: الجانب الاداري

باب القضاء

عن أبي هريرة وَرَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهْنِيِّ (94) قالا: " جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَشْدُدُكَ اللَّهُ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْتَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَامَ خَصْمُهُ وَكَانَ أَفْقَهَهُ مِنْهُ فَقَالَ صَدَقَ أَفْصَيْتَ بَيْتَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَذْنَ لِيْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قُلْ فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا فِي أَهْلِ هَذَا فَرَنَى بِإِمْرَاتِهِ فَأَفْدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاءِ وَخَادِمٍ وَإِنِّي سَأَلْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجُمَ فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَفْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ الْمِائَةَ وَالْخَادِمَ رَدَ عَلَيْكَ وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ وَبِاِنْتِي اَغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا فَسَلَّهَا فَإِنْ اعْتَرَفْتُ فَأَرْجُمْهَا فَاعْتَرَفْتُ فَرَجَمَهَا" (95) .

من هذه الرواية التاريخية آنفة الذكر يتبعن عدالة رسول الله ﷺ حينما قضى بين الرجلين برجوعه الى كتاب الله ﷺ، وسنته ﷺ .

(93) ابن هشام، السيرة النبوية، ج3، ص209 ؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 32 .

(94) زيد بن خالد الجهني، يكنى بأبي عبد الرحمن ، وقيل : أبي زرعة ، وقيل : أبي طلحة، سكن المدينة، وشهد الحديبية مع رسول الله ﷺ، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح، روى عنه من الصحابة السائب بن يزيد الكندي ، والسائل بن خالد الأنصاري ، وغيرهما ، ومن التابعين ابناء خالد، وأبو حرب، وابن المسيب، وعروة وغيرهم، توفي بالكوفة في آخر خلافة معاوية بن أبي سفيان، وقيل بالمدينة سنة (697هـ/78م) وهو ابن خمس وثمانين سنة. ينظر : ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج4، ص344 ؛ ابن الأثير، أسد الغابة، ج2، ص340 .

(95) البخاري، صحيح البخاري، ج6، ص2515 ، رقم الحديث (6467)، باب هل يأْمُرُ الْإِمَامُ رَجُلًا فَيَضْرِبُ الْحَدَّ عَلَيْهِ عَنْهُ وَقَدْ فَعَلَهُ عُمُرُ .

ثالثاً: الجانب العسكري

1- رسول الله ﷺ مخاطباً قتلى قريش في غزوة بدر

حدثت غزوة بدر سنة (2هـ/623م)⁽⁹⁶⁾، وذكر أن بعد انتهاء القتال بين المسلمين والمشركين أمر رسول الله ﷺ المسلمين بحمل قتلى المشركين وطرحها في القليب⁽⁹⁷⁾، فعن أنس ، عن أبي طلحة ﷺ قال: "أن نبى الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش فقذفوا في طوى من أطواء بدر خبيث مخبث، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصمة ثلاثة ليال فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحته فشد عليها رحلها ثم مشى واتبعه أصحابه، وقالوا ما نُرِيَ ينطلق إلا لبعض حاجته حتى قام على شفة الركي فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم يا فلان بن فلان يا فلان بن فلان أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله فإننا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً فهل وجدتم ما وعد ربيكم حقاً قال ف قال عمر : يا رسول الله ما تكلم من أجساد لا أرواح لها فقال رسول الله ﷺ: والذي نفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَاعِهِمْ قَالَ قَاتَدٌ: أَحْيَاهُمُ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ تُوبِيْخًا وَتَصْغِيرًا وَنَقْمَةً وَحَسْرَةً وَنَدَامًا".⁽⁹⁹⁾

ما تقدم ذكره في هذه الرواية التاريخية فإن الاجراء الذي اتخذه رسول الله ﷺ بحق قتلى العدو من المشركين فله اساس من الشريعة، إذ ذكر ابن حبان عن ذلك بقوله : "يستحب للإمام إذا أمكنه الله جل وعلا من الأعداء أن يأمر بجيفهم فتطرح في قليب ثم يخاطبهم بما فيه الإعتبر للأحياء من المسلمين".⁽¹⁰⁰⁾ وجاء القسم ليؤكد أنهم في شقاء وطنك من العيش ونقمته وحسرة وندامة .

⁽⁹⁶⁾ الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد ،(ت: 207هـ)، كتاب المغازى، تحقيق : محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية،(بيروت، 2004م)، ج 1، ص12؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 2، ص19.

⁽⁹⁷⁾ هو بئر ردم فيها قتلى قريش في غزوة بدر. ينظر: شرَاب، محمد بن محمد حسن، المعالم الأثيرة في السنة والسير، دار القلم، الدار الشامية، (دمشق- بيروت، 1990م)، ص 228.

⁽⁹⁸⁾ ابن هشام، السيرة النبوية، ج 3، ص 187 ؛ ابن حنبل، المسند، ج 6، ص 276 ؛ ابن كثير، السيرة النبوية، ج 2، ص 449 .

⁽⁹⁹⁾ البخاري، صحيح البخاري، ج 4، ص 1461.

⁽¹⁰⁰⁾ ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج 11، ص 99 .

2- قصة ذات أنواع في غزوة حنين

عن أبي واقد الليثي⁽¹⁰¹⁾، أن الحارث بن مالك رض قال: "خرجنا مع رسول الله صل إلى حنين ونحن حديث عهد بالجاهلية قال فسرنا معه إلى حنين قال وكانت كفار قريش ومن سواهم من العرب لهم شجرة عظيمة حضراء يقال لها ذات أنواع يأتونها كل سنة فيعلقون أسلحتهم عليها ويذبحون عندها ويعكفون عليها يوما قال فرأينا ونحن نسير مع رسول الله صل سدرة حضراء عظيمة قال فتادينا من جنبات الطريق يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواع كما لهم ذات أنواع قال: رسول الله صل الله أكبر قلتم والذي نفس محمد بيده كما قال قوم موسى لموسى (...اجعل لنا إليها كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون)⁽¹⁰²⁾ إنها السنن لتركين سنن من كان قبلكم"⁽¹⁰³⁾ .

أصل هذه الرواية بعد خروج النبي صل من مكة حينما تم فتحها سنة (8هـ/629م) إلى حنين وهم بمسيرهم مرروا بشجرة عظيمة حضراء يقال لها ذات أنواع وهي لكافار قريش ومن سواهم، يأتونها كل سنة يعلقون عليها أسلحتهم ، ويذبحون عندها الذبائح، ويعكفون عليها يوماً، وحينما رأى الصحابة رض تلك الشجرة عجبوا بها فقالوا : " يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواع كما لهم ذات أنواع"⁽¹⁰⁴⁾ .

وجاء القسم النبوي ليوجه المسلمين بما يتحقق مع الوحي ؛ فلم يوافق رسول الله صل على ذلك كونها لا تتفق مع عقائد المسلمين لأنها فيها نوع من الشرك بتقديمهم للآلهة لها .

⁽¹⁰¹⁾ اختلف في اسمه فقيل: الحارث ابن عوف، وقيل عوف بن الحارث، وقيل الحارث بن مالك بن أسيد بن جابر ابن عوثة بن عبد مناة بن أشجع بن عامر بن ليث الليثي، كني بأبي أبو واقد، وهو قديم الإسلام، شهد بدرًا مع النبي صل، وكان معه لواءبني ليث وضمرة وسعد بن بكر يوم الفتح، وبعد في أهل المدينة وجاور بمكة سنة ومات بها دفون في مقبرة المهاجرين سنة (678هـ/68م). ينظر: ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد، (ت: 463هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، (بيروت، 1991م)، ج4، ص1774.

⁽¹⁰²⁾ سورة الأعراف، من الآية: (138) .

⁽¹⁰³⁾ ابن هشام، السيرة النبوية، ج5، ص110 .

⁽¹⁰⁴⁾ الواقدي، المغازي، ج2، ص306 ؛ ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج15، ص94 .

الخاتمة

بعد الدراسة والقصي للبحث الموسوم (المواقف التي أقسم بها رسول الله ﷺ دراسة تاريخية تحليلية) توصلنا إلى جملة من

النتائج أهاماً:

- 1- ورد قسم رسول الله ﷺ في الجانب الديني في عشرة مواضع مما يدل على أهمية ذلك الجانب لأن كان جل اهتمام رسول الله ﷺ هو الجانب الديني من أجل تحقيق رسالته السمحاء .
- 2- وأقسم رسول الله ﷺ في الجانب الاجتماعي في اثنى عشر موضع مما يؤكد على أهمية هذا الجانب لمصلحة الفرد والمجتمع على حد سواء .
- 3- أما الجانب الاقتصادي فورد فيه قسم رسول الله ﷺ في تسعة مواضع، وهذا دليل واضح على أهميته كونه متصل بمعايش الناس وأرزاقهم .
- 4- في حين أن الجانب السياسي أقسم فيه رسول الله ﷺ في أربعة مواضع مما يؤكد أنه ﷺ قد أكد على الجانب السابقة الذكر أكثر من غيرها لأنها كانت هي المهمة في تلك الحقبة التاريخية في دولة الرسول ﷺ آنذاك باعتبارها تؤسس لدولة قوية ينتمسون إليها أفراد المجتمع الواحد .
- 5- أما الجانب الإداري فأقسم فيه رسول الله ﷺ في موضع واحد مما يدل على بداية نشأة دولة المدينة وعدم توسيعها نحو الامصار الإسلامية الأخرى من جهة، وعدالة رسول الله ﷺ وحكمته ان خلق مجتمع خالٍ من المشاكل من جهة أخرى، لذا لم يرد سوى قسم واحد في هذا الجانب .
- 6- وفي الجانب العسكري لم يرد قسم لرسول الله ﷺ إلا في موضعين مما يدل على الشخصية الفذة لرسول الله ﷺ في قيادة الغزوات و اختياره للصحابي كقادة كفؤين في السرايا والغزوات إذ لم تحدث لهم مشكلة تذكر كي يقسم رسول الله ﷺ في أكثر من هذين الموضعين .

اولاً: المصادر

- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزمي،(ت: 630هـ) .
أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق : عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي،(بيروت 1996،
الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد، (ت: 370هـ) .
تهذيب اللغة، تحقيق : محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي،(بيروت ، 2001م).
البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل الجعفي،(ت: 256هـ).
التاريخ الكبير، تحقيق : هاشم الندوبي، دار الفكر، (د. م ، د. ت).
الجامع الصحيح المختصر، تحقيق : مصطفى ديب البغا، ط3، دار ابن كثير ، (اليمامة،
بيروت ، 1987) .
ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك البكري القرطبي،(ت: 449هـ).
شرح صحيح البخاري ، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط2، مكتبة الرشد، (السعودية ،
2003) .
البغوي، الحسين بن مسعود، (ت: 516هـ).
شرح السنة، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، ط2، المكتب الإسلامي، (دمشق
- بيروت، 1983) .
البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ،(ت: 458هـ).
سنن البيهقي الكبرى، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار البارز،(مكة المكرمة،
1994) .
ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي،(ت: 354هـ).
الثقة، تحقيق : شرف الدين أحمد، دار الفكر،(د . م ، 1975م).
صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط، ط2، مؤسسة الرسالة، (بيروت،
1993) .
ابن حجر العسقلاني، ابو الفضل أحمد بن علي،(ت: 852هـ).
فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة،(بيروت، بلا. ت)
•
ابن حنبل، أبو عبدالله احمد الشيباني،(ت: 241هـ).
مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة،(مصر ، د.ت) .
الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي،(ت: 385هـ).

- سنن الدارقطني، تحقيق : عبد الله هاشم يماني المدنى، دار المعرفة ،(بيروت ، 1966م) .
- ابو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي،(ت:275هـ).
- سنن أبي داود، تحقيق : محمد محبي الدين عبد الحميد، دار الفكر،(د. م، د. ت) .
- الذهبى، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، (ت: 748هـ).
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، (بيروت ، 1987م).
- ابن سعد، أبو عبدالله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري،(ت:230هـ).
- الطبقات الكبرى، دار صادر، (بيروت، د. ت) .
- سعيد بن منصور، سعيد بن منصور الخراساني،(ت:227هـ).
- سنن سعيد بن منصور ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، الدار السلفية،(الهند ،1982م) .
- السعانى، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى،(ت:489هـ).
- تفسير القرآن، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، (السعودية،1997م).
- السيوطى، جلال الدين عبد الرحمن،(ت:911هـ).
- أسباب ورود الحديث أو اللمع في أسباب الحديث، تحقيق : يحيى إسماعيل أحمد، دار المكتبة العلمية، (بيروت، 1984م).
- الدر المنشور، دار الفكر، (بيروت، 1993م).
- شرح سنن ابن ماجه، قديمي كتب خانة، (كراتشي، 1897م).
- الشيباني، محمد بن الحسن،(ت: 198هـ).
- السير الكبير ، تحقيق : صلاح الدين المنجد، معهد المخطوطات، (القاهرة، د. ت).
- ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي،(ت:235هـ).
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار ، تحقيق : كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد،(الرياض، 1988م) .
- الطحاوى، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، (ت: 321هـ).
- شرح مشكل الآثار ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة، (بيروت، 1987م).
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد،(ت:463هـ).
- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار ، سالم محمد عطا-محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، (بيروت، 2000م).
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، تحقيق : علي محمد البجاوى، دار الجيل، (بيروت، 1991م) .

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، (المغرب، 1967م).
- ابن عساكر، أبي القاسم علي بن الحسن إبن هبة الله بن عبد الله الشافعي، (ت: 571هـ) . تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حطها من الأمثل، تحقيق : محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، (بيروت، 1995م).
- العيني، بدر الدين محمود بن أحمد العيني، (ت: 855هـ) .
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، د. ت) . الفراهيدى، الخليل بن أحمد الفراهيدى، (ت: 175هـ) .
- 28- كتاب العين، تحقيق : مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال ، (د. م، د. ت) .
- القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، (ت: 544هـ) .
- شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، (مصر، 1998م) .
- مشارق الأنوار على صاحب الآثار، المكتبة العتيقة ودار التراث، (د. م، د. ت) .
- ابنقطان الفاسي، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري ، (ت: 628هـ) .
- الإقناع في مسائل الإجماع، تحقيق: حسن فوزي الصعيدي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، (د. م، 2004م) .
- ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر الدمشقي، (ت: 774هـ) .
- تفسير القرآن العظيم ، دار الفكر، (بيروت ، 1401هـ) .
- ابن ماجة، أبو عبدالله محمد بن يزيد القرزوني، (ت: 275هـ) .
- سنن ابن ماجه، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، (بيروت، د.ت) .
- الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد الشافعي، (ت: 450هـ) .
- أعلام النبوة ، تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، (بيروت ، 1987م) .
- مسلم، أبو الحسين، مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري، (ت: 261هـ) .
- صحيح مسلم، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، (بيروت ، د. ت) .
- ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، (ت: 711هـ) .
- لسان العرب ، دار صادر ، (بيروت ، د. ت) .
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب ، (ت: 303هـ) .

- السنن الكبرى، تحقيق : عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسرى حسن، دار الكتب العلمية،(بيروت، 1991م) .
- النwoي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري، (ت:676هـ) .
- صحيح مسلم بشرح النwoي، ط2، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، 1972م) .
- ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أبيوب الحميري المعافري،(ت: 213هـ) .
- السيرة النبوية، تحقيق : طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل،(بيروت، 1990م) .
- الهيثمي، علي بن أبي بكر، (ت: 807هـ) .
- مجمع الزوائد ونبع الفوائد ، دار الريان للتراث/دار الكتاب العربي، (القاهرة ، بيروت، 1986م) .
- الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد ،(ت: 207هـ) .
- كتاب المغازى، تحقيق : محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية،(بيروت، 2004م) .
- ثانياً: المراجع

- الزحيلي، وهبة بن مصطفى .
- الفقه الاسلامي وأدلته، ط4، دار الفكر، (دمشق، د. ت) .
- الساعاتي، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا، (ت: 1378هـ) .
- الفتح الريانى لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الريانى، ط2، دار إحياء التراث العربي، (د. م، د، ت) .
- شُرَاب، محمد بن محمد حسن .
- المعالم الأئية في السنة والسيرة، دار القلم، الدار الشامية، (دمشق- بيروت، 1990م) .
- المناوي، زين الدين محمد المدعو بعد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي القاهري، (ت: 1031هـ) .
- التيسيير بشرح الجامع الصغير، ط3، مكتبة الإمام الشافعى، (الرياض، 1988م) .